

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم ١٦ لسنة ٢٠١٢ بتاريخ ٥ / ١ / ٢٠١٢

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨ / ٩ / ٢٠١١ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٨٣) المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢١ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

ماده (١) الموافق على الغلق المؤقت لفروع شركة العروبة للسمسرة فى الأوراق المالية والكائن مقرهما في :

- (أ) ١٥ شارع المدينة المنورة - المهندسين - الجيزة
(ب) الحريرى مول - شارع فريد الطاروطى - الزقازيق - الشرقية
(ج) شارع داود فلتس من شارع الكاشف - الدور الاول علوى - بندر سوهاج
والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك

ماده (٢) على القطاعات و الإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

د . أشرف الشرقاوي

رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦